الاسم منه وعلمهم الادب في استعمال الحسن وهجران القبيح وجانبت الخيم والشين
المعجمة ولقست بفتح اللام وكسر القاف فصل روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون الكرم انما الكرم
قلب المومن وفي رواية لمسلم لا تسموا العنب الكرم فان الكرم المسلم وفي رواية
فانما الكرم قلب المومن وروينا في صحيح مسلم عن وايل بن حجر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة قلت
الحبلة بفتح الحا والبا ويقال ايضا باسكان البا قاله الجوهري وغيره والمراد من هذا
الحديث النهي عن تسمية العنب كرما وكانت الجاهلية تسميه كرما وبعض الناس
اليوم تسميه كذلك ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه التسمية قال الامام الخطابي
وغيره من العلما اشفق النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعوهم حسن اسمها الى شرب
الخمر المتخذة من ثمرها فسلبها هذا الاسم والله اعلم فصل روينا في صحيح
مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
الرجل هلك فهو اهلكهم قلت روي اهلكهم برفع الكاف وفتحها والمشهور الناس صح
الرفع ويويده انه جا في رواية رويناها في حلية الاوليا في ترجمة سفيان الثوري
فهو من اهلكهم قال الامام الحافظ ابو عبد الله الحميدي في الجمع بين الصحيحين
في الرواية الاولى قال بعض الرواة لا ادري هو بالنصب ام بالرفع قال
الحميدي والاشهر الرفع اي اشدهم هلاكا قال وذلك اذا قال ذلك على سبيل
الازرا عليهم والاحتقار لهم وتفضيل نفسه عليهم لانه لا يدري سر الله
تعالى في خلقه هكذا كان بعض علمائنا يقول هذا كلام الحميدي وقال الخطابي
معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس
وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو اهلكهم اي اسوا حالا فيما يلحقه
من الاثم في عيبهم والوقيعة فيهم وربما اداه ذلك الى العجب بنفسه ورويته
ان له فضلا عليهم وانه خير منهم فيهلك هذا كلام الخطابي فيما رويناه عنه في

معالم السنن ورويناه في سنن ابي داود عنه قال حدثنا القعنبي عن مالك عن سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه فذكر هذا الحديث ثم قال قال مالك
اذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس قال يعني في امر دينهم فلا ارى به باسا واذا
قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهي عنه قلت فهذا
تفسير باسناد في نهاية من الصحة وهو احسن ما قيل في معناه واوجزه ولا سيما
اذا كان عن الامام مالك رضي الله عنه فصل وروينا في سنن ابي داود بالا سناد
الصحيح عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا ما شا الله
وشا فلان ولكن قولوا ما شا الله ثم ما شا فلان قال الخطابي وغيره هذا ارشاد
الى الادب وذلك ان الواو للجمع والتشريك وثم للعطف مع الترتيب والتراخي
فارشدهم صلى الله عليه وسلم الى تقديم مشية الله تعالى على مشية من سواه وجا عن
ابراهيم النخعي انه كان يكره ان يقول الرجل اعوذ بالله وبك ويجوز ان يقول اعوذ
بالله ثم بك قالوا ويقول لولا الله ثم فلان لفعلت كذا ولا يقول لولا الله
وفلان فصل ويكره ان يقول مطرنا بنو كذا فان قاله معتقدا ان الكوكب
هو الفاعل فهو كفر وان قاله معتقدا ان الله تعالى هو الفاعل وان النو المذكور
علامة لنزول المطر لم يكفر ولكنه ارتكب مكروها لتلفظه بهذا اللفظ الذي كانت
الجاهلية تستعمله مع انه مشترك بين ارادة الكفر وغيره وقد قدمنا الحديث
الصحيح المتعلق بهذا الفصل في باب ما يقول عند نزول المطر فصل
يحرم ان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بري من الاسلام ونحو
ذلك فان قاله واراد حقيقة تعليق خروجه عن الاسلام بذلك صار كافرا في
الحال وجرت عليه احكام المرتدين وان لم يرد ذلك لم يكفر لكن ارتكب محرما
فيجب عليه التوبة وهي ان يقلع في الحال عن معصيته ويندم على ما فعل ويعزم
ان لا يعود اليه ابدا ويستغفر الله تعالى ويقول لا اله الا الله محمد رسول الله
فصل يحرم عليه تحريما مغلظا ان يقول لمسلم يا كافر روينا في صحيحي
١٠